mroftalp htehaB ni knil muideM

الكافي لابن قدامة المقدسي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 535- باب الأوصياء 4

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد صلى الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى ويجوز ان يوصل الى رجل فان مات فالى اخر لان النبي - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم قال في جيش مؤتة اميركم زيد فان قتل فاميركم جعفر فان قتل فاميركم عبد عبد الله بن عبد الله بن رواحة قول المؤلف رحمه الله تعالى فصل - 00:00:30

تجوز ان يوصي الى رجل فان مات فالى اخر قفلة فيما يتقدم ان الوصية فيما يوصي به المسلم ان ينفذ عنه بعد وفاته. يقول مثلا الوصي على اولادي الصغار فلان. اخوهم - 00:00:50

في القديم او امهم او عمهم او خالهم او اي واحد من ايران يثق فيه او يقول الوصي من بعدي في تزويج بناتي فلان ايتولى تزويج البنات؟ او يقول مثلا الوصي من بعدي في - 00:01:30

ما اوصيت به من الثلث او الربع او الخمس فلان فان مات فلان قبل تنفيذ الوصية فيكون من بعده فلان لا بأس يعني اذا وصى لرجل ثم من بعده لرجل اخر فلا - 00:02:00

الليلة ما الدليل؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لما جهز الجيش المجاهد في سبيل الله توجه الى الشام الى الروم قال اميركم زيد ابن ثابت رضي الله رواحة رظي الله عنه زيد ابن حارثة رظي الله عنه اميركم زيد - 00:02:30

فان مات زعيم استشهد زايد فاميركم من بعده جعفر. ابن ابو طالب رضي الله عنه ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واخو علي رضي الله عنه قالوا انه اكبر من علي بعشر سنين. وهو الذي هاجر الى الحبشة - 00:03:10

رضي الله عنه ومعه زوجه اسماء بنت عميس رضي الله عنه استشهد جعفر فاميركم عبدالله بن رواحة النبي صلى الله عليه وسلم ولى القيادة واحد ان استشهد فيليها من بعد فلان. فان استشهد فيليها من بعد فلان. ولا ثلاثة عليه الصلاة والسلام - 00:03:40

سلام وسكت عن الرابع لكنه استشهد الثلاثة. استشهد زيد رضي الله عنه ثم استشهد جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه الملقب بجعفر الطيار والملقب بذي الجناحين له جناحان يطير بهما في الجنة. رضي الله عنه. فان استشهد - 00:04:20

الثالث فعبدالله بن رواحة فاستشهدت ثلاثة جميع بقي المسلمون بلا قائد اخذ القيادة خالد ابن الوليد رضي الله عنه سيف من سيوف الله رضي الله عنه فلما رأى ان المعركة هذه ليست حاضرا لصالح المسلمين انحاز بالعسكر شيئا - 00:04:50

شيئا حتى استنقذهم من براثن الروم. لان الجيشين انسان متتابعين. جيش المسلمين ثلاثة الاف والروم كثر. الشاهد هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى لثلاثة امر ثلاثة. واحد تلو الاخر - 00:05:20

ومعنى هذا ان الرجل مثلا يقول الوصي من بعدي ابني فلان مثلا مات فابني فلان الذي من بعده. فان مات فابني فلان. فان مات فابني فلان او الوصي من بعدي اخي فلان ثم اخي فلان ثم اخي فلان - 00:05:50

ثم ابني فلان ثم ابني فلان وهكذا. ويجوز ان يوصي الى رجل فان مات فاذا اخر يعني يحدد هو الاخر. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كاين جمهور تاه اميركم زيد. فان قتل فاميركم جعفر. فان قتل فاميركم عبد الله ابن رواح - 00:06:20

والوصية في معنى التأمين. نعم. والوصية في معنى التأمير ولو قال انت وصي فاذا كبر ابني فهو وصي. صح؟ صح لانه في التصرف فجاز مؤقتا كالتوكيل. فان قال انت وصي يقول مثلا لاخيه - 00:06:50

او الاجابة او لاحدهم من يثق به انت وصي لانه كلهم صغار. ولكني لا احب ان اشق عليك طويلا. اذا كبر ابني فاعطه الوصية. صح. يقولون الان اولادي كلهم صغار. ما يصلح للوصية - 00:07:20

لكن اقبل وصيتي فيقول يا اخي اعفني ما اريد الوصية ادخل في مشقة في تعب علي اعذرني يا اخي قال لا يا اخي اقبل الوصية عني خمس سنوات اربع سنوات - 00:07:50

اين كبر ابني ورشد؟ الوصية اليه. قال لا بأس ماذا هي وصية مستمرة. لا بأس اقبلها حتى يكبر ابنك؟ صح هذا فاذا كبر ابني فهو وصي في صحة لانه اذن في التصرف. فجاز مؤقتا. يقول يعني من انت وصي بعدي - 00:08:10

كنا ستة اشهر يا اخي انت وصيه صف تركتي واحرز ثلثي وكذا وكذا ستة اشهر فقط. وبعد هذا انت في حل سلم الوصية من بعدك لفلان. وانت حي موجود لا بأس لانه عبارة توكيل في التصرف وقت محدد. فجاز مؤقتا كالتوبة - 00:08:40

كما لو وكله بالتصرف لمدة ستة اشهر. نعم ومن اوصي اليه في مدة لم يكن وصيا في غيرها. لذلك اوصي اليه في مدة لم يكن وصيا في غيرها لذلك لانها مؤقتة. قال انت - 00:09:10

مثلا في شهر ذي الحجة فقط. من هذه السنة. فاذا انتهى شهر ذي الحجة انتهت وصيتك صح ولا هو التصرف هذا الوصي بعد انسلاخ شهر ذي الحجة لانه وصية محددة - 00:09:40

انت وصي في بقية هذه السنة وسنة الف واربع مئة وثلاثين يعني سنة وشهر انت والله سيء ثم بعد هذا سلم الوصية لفلان لا بأس يصح هذا نعم فاذا اوصى فاذا اوصى فاذا اوصى الى رجل وجعل له ان يوصي الى من - 00:10:00

شاء جاز كذلك يجوز ان يجعل الوصية لرجل ثم يقول انت حر. غش بعدك من شئت يا اخي اولادي الان صغار ولا ادري من يرشد منهم ومن لا يرشد ولكن انت وصيه ثم اجعل وصيتي من بعدك - 00:10:30

من شئت من اولادي او اولادك او اخواننا او جيراننا انا بالله ثم بك ان تجعل الوصية فيمن شئت جاز ذلك. نعم فله ان يوصينا من شاء من اهله من اهل الوصية بانه رضي باجتهاده وولايته من - 00:11:10

وولاية من ولاه؟ نعم. ولا هو ان يوصي الى من شاء. اذا قال للوصي وص من شهد من اهل الوصية المستحقين لوصية او من غيرهم من الجيران او من الاقارب - 00:11:40

او لاي مسلم لانه رضي برأيه. واعتمد عليه فله ان يوصي لمن شاء. نعم. وان نهاه عن النساء لم يكن له ان كما لو نهى الوكيل عن التوكيل. وانهاه عن الاساءة. قال له مثلا - 00:12:00

انت وصي من بعدي. قال يا اخي انا كبير السن قال لا انت وصي مدة حياتك. فيقول اترضى ان اوصي من بعدي لاحد؟ قال لا اريد ان تتولى انت فاذا مت ثم ارجع وصيتي الى الحاكم. الحاكم نفسه - 00:12:30

هو الذي يوصي انت ما اريد ان توصي. يعني يمنعه من ان يوصي. يمنع الوصي من ان اوصي لغيره يقول انت وصي مدة حياتك. فاذا مت فمرد وصيتي هو الحاكم ليس اليك - 00:13:00

ما توصي لابني ولا لابنك ولا لاحد من الناس انما سلم المال للحاكم والحاكم صلى ذلك. نعم. وان اطلق ففيه جوارح الوكيل عن التوكيل يقول مثلا عنك وكيلي في كذا قال يا اخي تاذن لي ان اوكل ما شئت؟ قال لا. انا اريد - 00:13:20

منك انت وكيل فقط ولا توكل غيرك ما ارضى غيرك ابدا. نعم وان اطلق ففيه روايتان احداهما له ان يوفي لانه لانه قائم مقام الاب فما كذلك كما والثانية ليس له ذلك. اختاره. اختاره ابو بكر وهو ظاهر - 00:13:50

وظاهر كلام الخرقي بانه يتصرف بالتولية. فلم يكن له فلم يكن له التفويض. من غير من ديه كالتوكيل وان اطلق قال الوصي من بعدي فلان فقط ما قال الوصل ان شئت ولا قال لا توصي احد. فقد قال انت الوصي. فهل له ان يوصي - 00:14:20

من بعده فيه روايتان احداهما تقول نعم له ان يوصي لمن بعده لانه في هذه الوصية حل محل الاب. فله ان يوصي لمن شاء. والثانية

تقول لا ليس له ان يوصي - 00:14:50
لان الاب رضيه هو ولم يرضى بمن يوصي من بعده. ولعل هذا هو الاقرب لانه لو اراد منه ان يوصي لمن بعده لذكر ذلك. لكن قال انت وصي لانه يظن في نفسه انه اذا قال له اوص من شئت يوصي ولده. يوصي قريبه فهو لا - 00:15:10
تريد ان هذا الرجل واذا مات فترجع الوصية الى الحاكم هو الذي يختار الوصي ولعل هذا اقرب والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:15:40